

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 426 @ وكنايته كزنأت وزنأت في الجبل بالهمز فيهما لأن الزنء هو الصعود بخلاف زنأت في البيت بالهمز فصريح لأنه لا يستعمل بمعنى الصعود في البيت ونحوه زاد في الروضة وأن هذا كلام البغوي وأن غيره قال إن لم يكن للبيت درج يصعد إليه فيها فصريح قطعاً وإن كان فوجهان .
انتهى .

وأوجههما أنه كناية و كقوله لغيره زنى يدك أو رجلك أو يا فاجر أو يا فاسق أو يا فاجرة أو يا فاسقة وأنت تحبين الخلوة أو لم أجذك بكرا سواء قاله لزوجته أم لغيرها وإن أوهم كلام الأصل كغيره تخصيصه بالزوجة في الأخيرة قال الزركشي ويشبه أنها مصورة بمن لم يعلم لها تقدم افتضاض مباح فإن علم فلا صريح ولا كناية ولعربي يا نبطي نسبة للأنباط قوم ينزلون البطائح بين العراقيين سموا بذلك لاستنباطهم الماء من الأرض أي إخراجها منها والقذف فيه إن أرادته لأم المخاطب حيث نسبه إلى غير من ينسب إليهم ويحتمل أنه يريد أنه لا يشبههم في السير والأخلاق وتعبيري بالعربي أعم من تعبيره بالقرشي ولولده لست ابني بخلافه في ولد غيره كما مر .

لأن الأب لاحتياجه إلى تأديب ولده يحمل ما قاله على التأديب بخلاف الأجنبي ويسأل فإن قال أردت أنه من زنا فقادف لأمه وأنه لا يشبهني خلقا أو خلقا فيصدق بيمينه وتعريضه كيا ابن الحلال وأنا لست بزان ليس قذفا وإن نواه لأن النية إنما تؤثر إذا احتمل اللفظ المنوي ولا احتمال له هنا وما يفهم ويتخيل منه فهو أثر قرائن الأحوال فاللفظ الذي يقصد به القذف إن لم يحتمل غيره فصريح وإلا فإن فهم منه القذف بوضعه فكناية وإلا فتعريض